

2021

القواعد الأخلاقية والقيمة المرتبطة بتنمية المال دراسة موضوعية في الأحاديث النبوية

الأستاذ المشارك الدكتور فراس محمد إبراهيم
gen.hod@gulfuniversity.edu.bh، الجامعة الخليجية - مملكة البحرين

Follow this and additional works at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/midad>



Part of the [Arts and Humanities Commons](#), and the [Law Commons](#)

Recommended Citation

إبراهيم، الأستاذ المشارك الدكتور فراس محمد (2021) "القواعد الأخلاقية والقيمة المرتبطة بتنمية المال دراسة موضوعية في الأحاديث النبوية," *Midad AL-Adab Refereed Quarterly Journal*: Vol. 25: Iss. 1, Article 6.
Available at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/midad/vol25/iss1/6>

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Midad AL-Adab Refereed Quarterly Journal by an authorized editor. The journal is hosted on [Digital Commons](#), an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aarj.edu.jo, marah@aarj.edu.jo, u.murad@aarj.edu.jo.

القواعد الأخلاقية والقيمية المرتبطة بتنمية المال دراسة موضوعية في
الأحاديث النبوية

الأستاذ المشارك الدكتور
فراس محمد إبراهيم
الجامعة الخليجية – مملكة البحرين

*Ethical and value rules associated with the development of
money, an objective study in the hadiths of the Prophet*

Associate Professor Doctor.
Firas Mohamed Ibrahim
Gulf University - Kingdom of Bahrain
gen.hod@gulfuniversity.edu.bh

ملخص البحث

هذا البحث محاولة لدراسة موضوع متعلق بالجانب الاقتصادي وهو موضوع قيم تنمية المال، الأمر الذي يسعى إليه كل إنسان، ويعرض البحث لهذه القضية من منظور إسلامي مستند إلى ما ورد في السنة النبوية من أحاديث شريفة ذات صلة بهذه القضية، وما ورد في المراجع العلمية الحديثة التي لها صلة بالموضوع، ويستمد البحث أهميته من أهمية الاقتصاد في العصر الحاضر وخطورة النظرة إلى المال وتنميته والمشكلات الكبيرة في هذا الجانب، فكان لا بد من توضيح موقف السنة النبوية والرجوع إلى هدي النبي صلى الله عليه وسلم في جانب قيم تنمية المال، ويمكن صياغة مشكلة البحث في عدة أسئلة يجيب الباحث عنها بشكل مباشر أو غير مباشر، وتتمثل في الآتي: ما هي قيم تنمية المال؟ ومن أين استمدت؟ وما وظائف هذه القيم؟ وكيف تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع هذه القيم؟

ويهدف البحث إلى الإسهام في التأسيس الشرعي لمسألة قيم تنمية المال من خلال الحديث النبوي الشريف، وتعريف المسلمين بأهمية هذه القيم، والإفادة الواقعية من هذه القيم في تنمية المال.

Abstract

This research includes a study of a topic related to the values of developing money, and the research discusses this issue from an Islamic perspective based on what was mentioned in the sayings and behavior of the Prophet Muhammad related to this issue, and what was mentioned in the modern scientific references that are related to the topic, The research derives its importance from the importance of the economy in the present era, the seriousness of the outlook on money and its development, and the big problems in this aspect, The research problem can be formulated in several questions that the researcher answers directly or indirectly, and they are as follows: What are the values of developing money? Where did it come from? What are the functions of these values? How did the Prophet deal with these values?

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وبعد.. ترتبط القاعدة الأخلاقية والقيمية ارتباطاً وثيقاً بقاعدة التشريع والمعاملات المالية، فالمال عصب تقوم عليه كثير من نواحي الحياة، وهو في النهاية وسيلة لتحقيق السعادة الدنيوية والأخروية.

وتنمية المال وجمعه أمر جبل عليه الإنسان، قال تعالى: ﴿وَتَأْكُلُونَ التَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾⁽¹⁾، ومن حق كل إنسان جمع المال وتنميته، بل دعا الإسلام أصحاب الأموال إلى استثمارها وتنميتها وتداولها ونهى عن تجميدها واحتكارها وتعطيل دورها مما يسبب الركود الاقتصادي، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾⁽²⁾، وكل تلك التنمية وذلك الاستثمار يجب أن يكون بطريقة مشروعة وفق القيم والأخلاق الإسلامية، فكل التعاملات المالية في الإسلام تقوم على مبادئ وأسس وضوابط شرعية نابعة من العقيدة الإسلامية ومغروسة في نفوس أبناء المسلمين.

ويأتي هذا البحث محاولة لدراسة موضوع متعلق بالجانب الاقتصادي وهو موضوع قيم تنمية المال، الأمر الذي يسعى إليه كل إنسان، ويعرض البحث لهذه القضية من منظور إسلامي مستند إلى ما ورد في السنة النبوية من احاديث شريفة ذات صلة بهذه القضية، وما ورد في المراجع العلمية الحديثة التي لها صلة بالموضوع.

يستمد البحث أهميته من أهمية الاقتصاد في العصر الحاضر وخطورة النظرة إلى المال وتنميته والمشكلات الكبيرة في هذا الجانب، فكان لا بد من توضيح موقف السنة النبوية والرجوع إلى هدي النبي صلى الله عليه وسلم في جانب قيم تنمية المال، فعليه الصلاة والسلام أسس في عصره لحيل ودولة سادت العالم أخلاقياً واقتصادياً، كما أن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، ولم تترك شيئاً يحفل به البشر إلا وتطرق إلى سواء بشكل تفصيلي أو بشكل مجمل، فالسنة فيها من النظريات والتطبيقات العملية ما يوافق الكثير من مناحي الحياة المعاصرة مما يتطلب إظهارها للناس عامة وللمسلمين خاصة.

ويعود سبب اختياري للموضوع أنني وجدت بعض التجار والشركات الربحية لا يعبئون بقيم التنمية متأثرين بقوانين النظام الرأسمالي المتحلل من هذه القيم كما أنني لم أقف على

بحث علمي يجمع شتات الأحاديث ويخدمها خدمة تجمع بين الخدمة الحديثية والموضوعية.

ويمكن صياغة مشكلة البحث في عدة أسئلة يجيب الباحث عنها بشكل مباشر أو غير مباشر، وتتمثل في الآتي: ما هي قيم تنمية المال؟ ومن أين استمدت؟ وما وظائف هذه القيم؟ وكيف تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع هذه القيم؟

ويهدف البحث إلى الإسهام في التأصيل الشرعي لمسألة قيم تنمية المال من خلال الحديث النبوي الشريف، وتعريف المسلمين بأهمية هذه القيم، والإفادة الواقعية من هذه القيم في تنمية المال.

من هنا عمدت إلى جمع كل ما استطعت الوقوف عليه من الأحاديث والآثار الواردة المقبولة في هذه المسألة، في ضوء المنهج الحديثي المعتبر، مقدماً لهذا بدراسة موضوعية توضح المسألة، وتتمثل عملية البحث المنهجية في الدراسة الموضوعية التي تبنى على استقصاء ما في كتب السنة النبوية من أحاديث عن موضوع الدراسة، للخروج بتصور عن تعامل السنة النبوية مع الموضوع ثم الحديث عنه من خلال هذا التصور المستنبط. وضم البحث مقدمة مطلب تمهيدي وخمسة مطالب وخاتمة.

المقدمة: وفيها أهمية البحث وسبب اختيار الموضوع ومشكلة البحث وأهدافه وحدوده ومنهج الباحث في كتابة البحث.

مبحث تمهيدي

تحديد المصطلحات

أولاً: مفهوم القيم:

1- القيم لغة: القيم: جمع قيمة⁽³⁾، "وأصل القيمة الواو، ومنه: قومت الشيء تقويماً، وأصله أنك تقيم هذا مكان ذاك"⁽⁴⁾، قال الفيروز آبادي في القاموس: "القيمة بالكسر: واحدة القيم، وماله قيمة إذا لم يدم على الشيء، والقوام: العدل وما يعاش به، والقوام: نظام الأمر وعماده وملاكه"⁽⁵⁾. وقال الراغب في المفردات "القيام والقوام: اسم لما يقوم به الشيء ويثبت كالعماد والسنادر، لما يعتمد ويسند به⁶ كقوله تعالى: (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً)⁽⁷⁾.

2- القيم في الاصطلاح الفلسفي: "يطلق لفظ القيمة من الناحية الموضوعية على ما يتميز به الشيء من صفات تجعله مستحقاً للتقدير كثيراً أو قليلاً، فإن كان مستحقاً للتقدير بذاته، كانت قيمته مطلقة، وإن كان مستحقاً للتقدير من أجل غرض معين كانت قيمته إضافية"⁽⁸⁾.

3- القيم في الاصطلاح الإسلامي: لم تكن آراء العلماء المسلمين واحدة في تحديد مفهوم القيم لكنها لا تتبعد كثيراً عن المعنى اللغوي الذي يربط القيم بالاستقامة والاعتدال والاستواء، فالعرب لم تستعمل هذه الكلمة بمفهومها المعاصر لأنها استعملت عند المسلمين بمعنى الأخلاق سواء كانت حسنة أم غير حسنة، ولفظ القيمة يدل على ما يقوم به الشيء ويتكون منه ويستدل به على هيئته، ولا يمكننا فصل القيم في الإسلام عن مصادرها العقدية والإيمانية والخلقية فطرية كانت أم مكتسبة⁽⁹⁾، ويرى محمد طلابي أن القيم هي مجموعة من العقائد الدينية أو الفلسفية المفضلة عند شعب ما أو حضارة ما، وعندما تصبح مفضلة فإنها تتحول إلى أسلوب للحياة تحدد لنا تصورنا للكون والطبيعة والتاريخ، وتصورنا للوجود، بل وتحدد لنا حتى أذواقنا ومظاهرنا وسلوكنا العام، فالقيم حينما تتحول إلى مرجعية عليا تصبح نمط حياة⁽¹⁰⁾.

ثانياً: مفهوم التنمية:

- 1- التنمية لغة: هي مصدر من الفعل (نمى) بمعنى الزيادة، وأنميت الشيء ونميته جعلته نامياً، ومنه نميت النار تنمية إذا ألقيت عليها حطباً وذكيتها به⁽¹¹⁾.
- 2- التنمية في اصطلاح الفقهاء: هي نفس الشيء الزائد من العين كالزيادة بالتوالد والمال والتجارات ونحوها⁽¹²⁾.

ثالثاً: مفهوم المال:

- 1- المال لغة: ما ملكته من كل شيء، والجمع: أموال⁽¹³⁾.
- 2- المال في الاصطلاح الشرعي: هو كل ما يمكن حيازته والانتفاع به على وجه معتاد أو هو اسم لما يباح الانتفاع به حقيقة وشرعاً⁽¹⁴⁾.

رابعاً: مفهوم السنة النبوية:

1- السنة لغة:

تشير معاجم اللغة إلى استخدامات متعددة لكلمة (السنة)، حيث تأتي بمعنى الطريقة حسنة كانت أو قبيحة، وتطلق ويراد بها العادة المستمرة أو السيرة، والسنة في الأصل الطريق، وقد سنه أوائل الناس فصار مسلماً لمن بعدهم⁽¹⁵⁾.

2- السنة اصطلاحاً:

هناك تعريفات كثيرة للسنة النبوية لن أعرضها كلها، ولكنني سأختار منها التعريف في اصطلاح المحدثين وهي: ((كل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، والسنة بهذا مرادفة للحديث النبوي))⁽¹⁶⁾.

خامساً: التعريف الإجرائي لقيم تنمية المال في ضوء السنة النبوية:

هي تلك الصفات والعقائد الدينية والأخلاقية الثابتة في قول وفعل وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم والتي تحدد سلوكنا في زيادة المال.

قيم التنمية في السنة النبوية

يعد استثمار المال وتنميته واجباً شرعياً، فالمال أداة إنتاج مهمة، والربح في الفكر الإسلامي وقاية لرأس المال، وفي حركة المال توفير لفرص العمل، وتنمية لثروة صاحبه، فالإسلام حض على استثمار المال وعدم تعطيله وتجميده، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَخْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾⁽¹⁷⁾.

ولتنمية المال مجموعة من القيم لا بد من اعتمادها والأخذ بها، وهذه القيم تختلف من أمة إلى أخرى تبعاً لفلسفة وعقيدة كل أمة، وللمسلمين قيم تميزهم عما سواهم من الأمم، ولا يمكن للمسلم أن ينمي ماله على الوجه الصحيح إلا إذا أخذ بهذه القيم، لكن قبل الحديث عن هذه القيم لا بد من معرفة مصادرها، وهي خمسة عند المسلمين، كتاب الله تعالى، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وأحكام الشريعة والعقل البشري، والعرف الموافق للشريعة.

وما يعنينا هنا القيم التي تتغذى من السنة النبوية فهي موضوع بحثنا، لذا سأتطرق في هذا المبحث إلى هذه القيم فقط، وبعد البحث والتقصي وجدتها مجموعة كبيرة من القيم إلا

أنها ترجع دائماً إلى واحدة من خمس قيم رئيسة وهي العبودية والحرية والانتماء والعفة والعمل.

المطلب الأول

قيمة العبودية

العبودية لله جل وعلا قيمة من أسمى قيم الإسلام، بل هي قيمة قائدة لكل القيم الأخرى التي تدور في فلكها، ولا شك أن هذه القيمة هي التي حددت هوية القيم الإسلامية وميزتها عن غيرها من القيم الأخرى، فالغاية من الخلق عند المسلمين هي عبادة الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾⁽¹⁸⁾، وهذه الغاية هي التي تحدد توجهات المسلم وسلوكه، كما أن الغاية من الخلق عند غير المسلمين تحدد أخلاقهم وسلوكهم، وكلما كان المسلم قريباً من الله عز وجل طائِعاً له كان إلى الكمال البشري أقرب، وتحقيق العبودية لله تعالى، مطلب شرعي لا بد من تحقيقه، في كل سلوكيات الإنسان المسلم ومنها سعيه لتحقيق المال وتنميته، وهي قيمة رئيسة يندرج تحتها عدد من القيم، وكما يأتي:

أولاً: الإيمان بأن الله هو الرزاق

إن الله عز وجل خلق الخلق وكفل لهم رزقهم، وهذا ما يتوجب على الإنسان أن يعتقد به، يقول تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾⁽¹⁹⁾، والنبي صلى الله عليه وسلم غرس هذه الحقيقة والقيمة التنموية في نفوسنا أيضاً عندما قال: ((إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْفَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيَقَالَ لَهُ اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ... الحديث))⁽²⁰⁾.

ثانياً: التوكل على الله

إن النبي عليه الصلاة والسلام عندما غرس في نفوسنا حقيقة كون الرزق مقدر من الله عز وجل، علمنا وبين لنا ماهية هذه الحقيقة فلم يدع مجالاً للانحراف في الفهم وترك التخطيط والتدبير والسعي لتحقيق الرزق وطلبه، فبين لنا أن الرزق مقدر بأسبابه عندما

قال: ((لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا⁽²¹⁾))⁽²²⁾.

ومعلوم أن الطيور لا تجلس في أعشاشها تنتظر الرزق، فهي تقضي يومها في الحركة والتنقل طلباً للرزق والعيش.

ثالثاً: قصد وجه الله عز وجل في الكسب والزيادة

من أسمى القيم التنموية قصد وجه الله عز وجل في طلب الزيادة، فالإنسان وإن طلب المال وسعى لزيادته لنفسه فهو لا يخلو من خير ليعم على الآخرين ويقصد به وجه الله عز وجل، فهي هو النبي صلى الله عليه وسلم عندما دخل على أم مبشر الأنصارية في نخل لها فسألها: ((مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ أَمْسِلِمَ أَمْ كَافِرٌ. فَقَالَتْ بَلْ مُسْلِمٌ. فَقَالَ: لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً))⁽²³⁾.

رابعاً: عمارة الأرض

إن عمارة الأرض انعكاس للقيم التي يحملها الفرد، والمسلم يعد ذلك جزءاً من واجبه وعبوديته لله عز وجل، لذلك وهو يسعى لتحصيل المال يجعل هذه القيمة أمام عينيه دوماً يدفعه لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَدَأَ أَحَدُكُمْ فَسِيلَةً، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ))⁽²⁴⁾.

المطلب الثاني

قيمة الحرية

عندما استخلف الله عز وجل الإنسان في الأرض وأمره بعمارته والسعي فيها وطلب الرزق، جعل له هامشاً كبيراً من الحرية في إدارة شؤونه ليتمكن من تحقيق وظيفته في الحياة، ولا قيمة للإنسان مالم يتمتع بهذه الحرية، والحرية قيمة عليا يلتحق بها عدد من القيم وكما يأتي:

أولاً: تحقيق الحياة الكريمة

إن الحياة الكريمة لا تكون إلا مع الحرية التي تقترب بوجود اقتصاد يحقق الحد الأدنى من متطلباتها، وعدم التمكن من الوصول إلى هذا الحد الأدنى ينعكس سلباً على الإنسان، أما الحد الأدنى فيتعلق قدره بقناعة الإنسان وما يعمل من الخير، قال تعالى: ﴿مَنْ عَمَلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (25).

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم هذا الموضوع بقوله: ((قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرَزَقَ كَفَافًا)) (26) وَقَفَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ)) (27)، إن الإنسان إذا حصل له الرزق الذي يكفيه ويكف وجهه عن سؤال الخلق، ثم تمم الله عليه النعمة، بأن قنعه بما آتاه، وحصل له الرضا بما أوتي من الرزق والكفاف، ولم تطمح نفسه لما وراء ذلك عاش حياة طيبة.

ثانياً: حرية السوق وعدم التسعير

ومن بين الحرية التي منحها الإسلام للإنسان حرية حيازة الأشياء وامتلاكها وجعلها قاعدة لتنمية المال ورتب على ذلك حقوق منها حرية التصرف بها والمعاقبة على إتلافها وسرقتها، كما أباح الإسلام حرية العمل، وترك للسوق حرية السعر تبعاً للعرض والطلب. يحدثنا أنس رضي الله عنه فيقول: ((غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سعر لنا قال: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُظَالِمُنِي بِمُظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ)) (28).

ثالثاً: احترام الملكية الفردية

لقد أقر الإسلام حق الملكية الفردية وأباح لكل إنسان أن يحتفظ بما يملك، وأن يجمع ما شاء من المال والثروة بالطرق المشروعة، بعد أداء الحق الواجب فيها وهو الزكاة، وفي ذلك مصلحة عظيمة فالفرد سيقبل على العمل والإنتاج ويبذل أقصى طاقته طامعاً مختاراً دون شعور بأنه مسخر للعمل لصالح فرد أو جماعة، ومن الأحاديث الدالة على احترام المنهج النبوي للملكية الفردية، قوله عليه الصلاة والسلام: ((مَنْ أَقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ)) (29).

المطلب الثالث

قيمة الانتماء

الانتماء للإسلام قيمة سامية يفخر بها كل مسلم، وحقيقة الانتماء إنما تعني أن يكون الإسلام منهج حياة وفكر وسلوك وأخلاق وعقيدة، وأن يتكيف الإنسان مع كل هذا، قال تعالى: **﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾** (30).

هذا الانتماء وهذا الانتساب هو قوة كامنة في قلب كل مسلم حق، قوة يتحرك بها ينجح وينتصر، وكلما ضعفت هذه القوة أو غابت غاب معها النجاح، وتحت هذه القيمة الرئيسة يندرج عدد من القيم الواجب على كل مسلم الأخذ بها في نشاطه الاقتصادي، وكما يأتي:

أولاً: الحفاظ على أموال المسلمين

هي قيمة يجب أن تبقى شاخصة أمام عين كل مسلم ينمي ماله، فهو يراقب الله عز وجل في سلوكه ويسعى أن لا يتعدى بعمله على حقوق الآخرين فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول: **﴿لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَاهُنَا. وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ﴾** (31).

ثانياً: المشاركة في الموارد العامة

يشترك المسلمون في ثلاثة أمور يجمعهم بذلك انتمائهم إلى الإسلام، هذه الشراكة قيمة على كل مسلم اعتمادها سلوكاً في عمله الاستثماري والتنموي ومراعاة هذه الشراكة مع المسلمين، وقد أخرج ابن ماجه في سننه قال: **﴿حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلَاثٌ لَا يُمْنَعْنَ: الْمَاءُ، وَالْكَأُ، وَالنَّارُ﴾** (32).

ثالثاً: تصحيح النظرة إلى المال

اهتم الإسلام بالمال وركز على وظيفته الاجتماعية فعن عمر رضي الله عنه قال: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ (33) وَلَا سَائِلٍ، فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ)) (34).

وليس من الإسلام في شيء أن يتحول المسلمون إلى أصحاب الحظ الأدنى، وأصحاب اليد السفلى، وإن السرف وعدم الاهتمام بالمال لا يصلح عليه دين ولا دنيا، قال تعالى: ((وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا)) (35).

هذه النظرة المشوهة للمال، والاعتقاد بأن الدنيا ضرة الآخرة جعلت بعض الناس لا يقدرّون قيمة العمل، ولا يهتمون بالكسب.

إن المنهج النبوي ربى أتباعه على الاهتمام بالمال والنظر إليه نظرة موضوعية بعيدة عن الانحراف، نظرة بنيت على فطرة الإنسان الذي يحب المال ويكره الفقر، وما قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص: ((...إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ...)) (36)، إلا تأكيداً على هذه النظرة.

المطلب الرابع

قيمة العفة

العفة قيمة إيمانية رفيعة، يمتاز صاحبها بالقوة والتحمل والصبر والإرادة، والانتصار على النفس والتمسك بالخلق الحميد، ومن أهم مظاهر العفة النزاهة والطهارة وعدم الوقوع في المحرمات والاكْتفاء بما أحل الله عز وجل، ولأهمية العفة كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل الله العفة في دعائه، في الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالْعِفَافَ وَالْغِنَى)) (37).

والعفة في التجارة والصناعة وغيرها من أسباب تنمية المال قيمة رئيسة يندرج تحتها عدد من القيم، وكما يأتي:

أولاً: الابتعاد عن الكسب الحرام

إن طلب الحلال واجب على كل مسلم، وقد حثنا ديننا الحنيف على السعي في تحصيل المال واكتسابه على أنه وسيلة لغايات محمودة ومقاصد مشروعة، وجعل للحصول عليه ضوابط وقواعد واضحة المعالم، لا يجوز تجاوزها ولا التعدي على حدودها كي تتحقق منه المصالح للفرد وللجماعة.

ولقد نهى الإسلام عن الكسب الحرام لأنه شؤم وبلاء على صاحبه، فبسببه يقسو القلب، وينطفئ نور الإيمان، ويحل غضب الجبار، بل إن وبال الكسب الحرام يكون على الأمة كلها فبسببه تفشو مساوئ الأخلاق من سرقة وغصب ورشوة وربما وغش واحتكار وتطيف للكيل والميزان، ودمار للاقتصاد، وأكل مال اليتيم وأكل أموال الناس بالباطل، وشيوع الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

وقد حذرنا عليه الصلاة والسلام من خطورة الكسب الحرام وتبعاته، فقال: ((أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ))⁽³⁸⁾، وَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) ⁽³⁹⁾. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغَدِي بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ))⁽⁴⁰⁾.

ثانياً: الاستقامة والالتزام الديني

للاستقامة أثر كبير في حياة الإنسان، فهي أحد أسباب الرزق الوفير، فمن أراد أن يزيد في رزقه فليستقم على أمر الله، وقد وعد الله عز وجل من استقام على منهجه وألتزم بأمره بالعيش الكريم والرزق الوفير، قال تعالى: ﴿...وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ..﴾⁽⁴¹⁾.

وقد وردت أحاديث كثيرة تدل على هذا المعنى، منها ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ⁽⁴²⁾ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ))⁽⁴³⁾، ومن المعلوم أن

وصل الرحم من الأمور التي أمر الله عز وجل بها، لذا بين عليه الصلاة والسلام أنها سبب من أسباب الرزق.

ثالثاً: الاقتصاد في المعيشة والاعتدال في الإنفاق والاستهلاك

إن من حسن التدبير في أمور العيش الاقتصاد في الإنفاق وهو التوسط من تقثير وإسراف فلا يبخل على نفسه وأهله ولا يحرم النعمة واللذة ولا يبذل المال الكثير فيدخل في التبذير فيضيع ماله ويبقى في حسرة وتأسف، فالمال عصب الحياة وبه راحة البال واطمئنان النفس لذا قال عليه الصلاة والسلام: ((إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ))⁽⁴⁴⁾، فالاعتقاد وعدم إضاعة المال يُنفي عن الإنسان الفقر والحاجة ويجلب له السكينة والطمأنينة ويجعله غنياً في النفس.

رابعاً: تحريم التجارة بالمحرمات واشتراط الحل في الإيرادات

أحل الإسلام التجارة وحث عليها ولم يحرم منها إلا ما اشتمل على ظلم أو حرام في أصل الشريعة فالتجارة بالخمور وباقي المحرمات والغش وأكل الربا كلها مما حرّمها الإسلام وعد كل كسب يأتي من ورائها هو كسب محرم، وتجنبها قيمة من قيم الإسلام، وقد أخرج البخاري في صحيحه، قال: ((حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ))⁽⁴⁵⁾.

وأخرج أيضاً في تحريم الربا، قال: ((حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حَبَامًا فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ وَثَمَنِ الْكَلْبِ وَكَسْبِ الْبَغِيِّ وَلَعَنَ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ وَالْوَاسِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَالْمُصَوِّرَ))⁽⁴⁶⁾.

أما في الغش فقد أخرج مسلم في صحيح قال: ((وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَاءً فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ. قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَي يَرَاهُ النَّاسُ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي))⁽⁴⁷⁾.

المطلب الخامس

قيمة العمل

للعمل في الإسلام مكانة خاصة حتى اعتبر جهد في سبيل الله عز وجل، وهو بلا شك قيمة عليا فبالإضافة إلى أن بالعمل يكسب المال ففيه جانب تعبدي وهو يحقق الأمن الاجتماعي، ولا أود الإطالة هنا فما يعنينا أنه قيمة كبيرة يلتحق بها جملة من القيم منها:

أولاً: الرفع من قيمة العمال والإنتاج

عني الإسلام بالعمل عناية كبيرة، وجعله من الواجبات، ورفع قيمته، فالإسلام في ذاته منهج عملي ضد الكسل والخمول والبطالة، فالنبي عليه الصلاة والسلام يحث على العمل والكسب بقوله: ((مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ))⁽⁴⁸⁾، وفي المقابل ذم عليه الصلاة والسلام تارك العمل الذي يلجأ في كسبه إلى سؤال الناس، ففي الحديث الذي يرويه عبد الله بن عمر يقول: ((مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٌ...الحديث))⁽⁴⁹⁾.

ثانياً: منح حقوق العامل

وجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى إعطاء حق الأجير والإسراع في ذلك وهي قيمة على كل مسلم مراعاته والأخذ بها، وقد أخرج ابن ماجه في سننه قال: ((حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَطِيَّةِ السَّلْمِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ))⁽⁵⁰⁾.

ثالثاً: تحسين النظرة إلى العمل اليدوي ونفي احتقار بعض المهن

نفى النبي صلى الله عليه وسلم فكرة احتقار بعض الناس لبعض المهن والأعمال، وعلم أصحابه أن الكرامة كل الكرامة في العمل أي عمل، وأن الهوان والضعفة في الاعتماد على معونة الناس، يقول عليه الصلاة والسلام: ((لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبْلَهُ فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَجِيَّ بِخُرْمَةٍ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَسْتَعْنِيَ بِثَمَنِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ))⁽⁵¹⁾، فللمسلم أن يكتسب عن طريق الزراعة أو التجارة أو الصناعة أو في أي حرفة من الحرف أو وظيفة من الوظائف، ما دامت لا تقوم على حرام، أو تعين على حرام، أو تقترب من حرام.

رابعاً: الاعتماد على الذات في تحصيل الكسب

من وسائل الرقي بالاقتصاد للأفراد والجماعات والأمم، الاعتماد على الذات وعدم الاتكال على الغير في الكسب والربح، فالاعتماد على الذات درجة لا بد منها في سلم الرقي والنهوض، وما نجاح المسلمين في العصر الذهبي النبوة إلا بعملهم بذلك المبدأ الإسلامي العالي، فقد علمهم عليه الصلاة والسلام هذا المبدأ ورباهم عليه بقوله: ((مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ))⁽⁵²⁾.

وما إخفاق المسلمين الآن في مواقع كثيرة إلا بتركهم لذلك المبدأ واعتمادهم على غيرهم الأمر الذي تسبب في هلاكهم وخرابهم.

ولا شك أن هذا هو الخلق النبيل، ألا يخضع الإنسان لأحد، ولا يذل له، بل يأكل من كسب يده، من تجارته أو صناعته أو حرثه. قال تعالى: ((وَأَخْرُؤْنَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ))⁽⁵³⁾.

خامساً: إدارة الموارد المتاحة وحسن استثمارها

تظهر البراعة الإدارية في المجال الاقتصادي للقائد أو المدير عندما تكون الإمكانيات الاقتصادية ضعيفة أو قليلة، والمنهج النبوي ربي أتباعه على حسن استثمار الموارد المالية المتاحة، وعدم هدر أي شيء منها، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على شاة ميتة لأم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها، فقال: ((هَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَبَدِغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ فَقَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ فَقَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا))⁽⁵⁴⁾، فالنبي صلى الله عليه وسلم يبين أهمية عدم الاستهانة بأي شيء وإن كانت قيمته بسيطة.

وأخيراً فإن لقيم تنمية المال وظيفة مهمة جداً وعلاقة ترتبط بواقعنا المعاصر ألا وهي حفظ وحماية هوية الحضارة الإسلامية وصيانتها وإنتاج وتطوير هذه الحضارة، فحفظ الهوية وصيانتها ضرورة حضارية، فالهوية من أهم سمات المجتمع التي تبرز في تطور سلوك الأفراد في مختلف المجالات ومنها مجال تنمية المال، وعدم الاهتمام بحفظ الهوية يؤدي بها إلى الزوال والضياع والنوبان في الحضارات الأخرى التي تسعى لنشر ثقافتها وإضفاء هويتها على الآخر، هذه القيم تشكل وعي المسلم وثقافته وتحفظ تماسكه.

وواقعنا المعاصر اليوم يثبت هذه الوظيفة فقيم الحداثة الغربية بما فيها قيم تنمية المال القائمة على إباحة كل شيء للحصول على المال أثرت في حياة المسلمين وانخرط بعض أبناء المسلمين مع هذه القيم، إلا أنه بفضل القيم الإسلامية كان هناك صراع وتدافع بين قيم الإسلام وقيم الحداثة، صراع وتدافع بين قيم الإيمان والإلحاد، بين قيم العفة والشهوة، بين الانتماء والولاء للإسلام والولاء للرغبات، بين قيم العمل والكسل واللغو. التمسك بقيمتنا في سلوكنا كفيل بحفظ هويتنا الحضارية⁽⁵⁵⁾.

الخاتمة

في الختام أصل إلى أهم النتائج التي توصل إليها البحث الحالي في ضوء هدف البحث، وقد جاءت النتائج موافقة لما اعتقده من أن عطاء السنة النبوية والهدي النبوي الشريف غير محدود، حيث اتضح بعد البحث والتتبع بأن النبي عليه الصلاة والسلام رسخ عدد من القيم المتعلقة بتنمية المال، ومن خلال البحث يجد الباحث ما يأتي:

- إن المنهج النبوي في تنمية المال يعني جملة من القيم والعوامل التنموية التي وضعها النبي صلى الله عليه وسلم وسار عليها الصحابة في عملهم التنموي.
- ترتبط القاعدة الأخلاقية والقيمية ارتباطاً وثيقاً بقاعدة التشريع والمعاملات المالية.
- قيم تنمية المال هي تلك الصفات والعقائد الدينية والأخلاقية الثابتة في قول وفعل وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم والتي تحدد سلوكنا في زيادة المال.
- لتنمية المال في السنة النبوية خمس قيم رئيسة وهي العبودية والحرية والانتماء والعفة والعمل، وكل القيم الأخرى تابعة لها وتدور في فلكها.
- العبودية لله جل وعلا قيمة من أسمى قيم تنمية المال، بل هي قيمة قائدة لكل القيم الأخرى التي تدور في فلكها.
- من أهم وظائف قيم التنمية حفظ وحماية هوية الحضارة الإسلامية وصيانتها وإنتاج وتطوير هذه الحضارة.
- قيم التنمية في الإسلام تتصارع وتندافع مع قيم التنمية في الحضارات الأخرى والالتزام بها من أهم أسباب تطور الحضارة الإسلامية.

الهوامش

- (1) سورة الفجر، الآيات 19-20.
- (2) سورة التوبة، من الآية 34.
- (3) القاموس المحيط: 168/4.
- (4) معجم مقاييس اللغة: 43/5.
- (5) القاموس المحيط: 168/4.
- (6) المفردات في غريب القرآن: 416 – 417.
- (7) سورة: النساء، الآية: (5).
- (8) المعجم الفلسفي: 2 / 213.
- (9) تفعيل القيم الحضارية في السنة النبوية: 200.
- (10) القيم الحاضنة للتنمية، لمحمد طلابي، موقع حركة التوحيد والإصلاح الإلكتروني www.alislah.ma
- (11) ينظر: لسان العرب: 341/5.
- (12) معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء: 278.
- (13) القاموس المحيط: 1368/1.
- (14) بدائع الصنائع للكيساني: 6 / 294.
- (15) ينظر: لسان العرب: 225/13.
- (16) ينظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر: 40/1.
- (17) سورة التوبة، الآيتان: 34-35.
- (18) سورة الذاريات، الآية: 56.
- (19) سورة هود، الآية: 6.
- (20) متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه: 1174/3 كتاب بدء الخلق/باب ذكر الملائكة، بالرقم (3036)، ومسلم في صحيحه: 2036/4 كتاب القدر بالرقم (2643)، كلاهما من طريق الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود.
- (21) أي تَعْدُو بُكْرَةً وهي جياح وعُشَاء وهي مُمْتَلِئَةٌ الأجواف. النهاية في غريب الحديث: 151/2.
- (22) سنن الترمذي: 151/4 كتاب الزهد/باب في التوكل على الله، بالرقم (2344). قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكُنْدِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَبِوَةَ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.. الحديث
- تخريج الحديث:** أخرجه ابن ماجه في سننه: 266/5 كتاب الزهد/باب التوكل واليقين، بالرقم (4164)، والإمام أحمد في مسنده: 30/1 أول مسند عمر بن الخطاب، بالرقم (205).
- دراسة رجال الحديث: 1- علي بن سعيد بن مسروق الكندي:** توفي سنة 252هـ، قال أحمد بن حنبل: صدوق. ينظر: الجرح والتعديل: 190/6. وقال الذهبي: "وثقه النسائي". الكاشف: 40/2.
- 2- عبد الله بن المبارك، قال ابن حجر:** "ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير". تقريب التهذيب: 320/2.
- 3- حيوة بن شريح بن صفوان:** قال أحمد بن حنبل: "ثقة ثقة" تهذيب الكمال: 480/7، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه زاهد". تقريب التهذيب: 185/1.
- 4- بكر بن عمرو المعافري المصري:** قال ابن حجر: "إمام جامعها صدوق عابد". تقريب التهذيب: 127/1.
- 5- عبد الله بن هبيرة بن اسعد:** قال أحمد بن حنبل: "ثقة". تهذيب الكمال: 243/16، وقال ابن حجر: "ثقة". تقريب التهذيب: 327/2.
- 6- عبدالله ابن مالك ابن أبي الأسحم:** قال ابن حجر: "ثقة مخضرم". تقريب التهذيب: 319/2.

- 7- عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
 أقوال العلماء في الحديث: قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَالَ الْأَلْبَانِي: صحيح، وقال شعيب الأرنؤوط معلقاً على رواية الإمام أحمد: إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن هبيرة، فمن رجال مسلم.
- (23) صحيح مسلم: 27/5 كتاب المساقاة/باب فضل الغرس والزرع، بالرقم (4051)، من طريق مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ.
- (24) مسند الإمام أحمد: 296/20 بالرقم (12981)، قال: حَدَّثَنَا بَهْرُزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:.... الحديث، قال المحقق إسناده صحيح على شرط مسلم.
- (25) سورة النحل: الآية: 97.
- (26) بلا زيادة ولا نقص. شرح النووي على صحيح مسلم: 145/7.
- (27) صحيح مسلم: 730/2 كتاب الزكاة/باب في الكفاف والقناعة، بالرقم (1054)، من طريق شريح بن عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال.. الحديث.
- (28) سنن الترمذي: 605/3، كتاب البيوع/باب ما جاء في التسعير، بالرقم (1314)، قال: حدثنا محمد بن بشار حدثنا الحجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت وحמיד عن أنس قال: ... الحديث، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، كما قال الألباني: صحيح.
- (29) صحيح مسلم: 122/1 كتاب الإيمان/باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، بالرقم (137) من طريق معبد بن كعب السلمي عن أخيه عبد الله بن كعب عن أبي أمامة.
- (30) سورة الحج، الآية: 78.
- (31) صحيح مسلم: 10/8 كتاب البر والصلة والآداب/باب تحريم ظلم المسلم وخذله، بالرقم (6706)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كَرِيظٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.. الحديث.
- (32) سنن ابن ماجه: 259/3 كتاب الرهون/باب المسلمون شركاء في ثلاث، بالرقم (2473). ومسند الإمام أحمد: 364/5، بالرقم (23082)، قال الأرنؤوط: إسناده صحيح.
- (33) غير متطع إليه ولا طامع فيه. النهاية في غريب الحديث والأثر: 1142/2.
- (34) صحيح البخاري: 536/2 كتاب الزكاة/باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس، بالرقم (1404)، من طريق الزهري عن سالم أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال... الحديث
- (35) سورة الإسراء، الآية: 29.
- (36) أخرجه البخاري في صحيحه: 435/1 كتاب الجنائز/باب رثى النبي صلى الله عليه وسلم خزيمة بن سعد، بالرقم (1233)، من طريق ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضي الله عنه .
- (37) صحيح مسلم: 81/8، كتاب القدر/باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، بالرقم (7079).
- (38) سورة المؤمنون، الآية: 51.
- (39) سورة البقرة، الآية: 172.
- (40) صحيح مسلم: 703/2 كتاب الزكاة/باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتنميتها، بالرقم (1015)، من طريق ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة.
- (41) سورة الطلاق، من الآيات: 2-3.
- (42) النسء: التأخير. النهاية في غريب الحديث: 108/5.

- (43) 728/2 كتاب البيوع/باب من أحب البسط في الرزق، بالرقم (1961)، من طريق حسان حدثنا يونس حدثنا محمد عن أنس بن مالك.
- (44) متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه: 537/2 كتاب الزكاة/باب قول الله تعالى { لا يسألون الناس إلحافاً }، بالرقم (1407)، ومسلم في صحيحه: 1340/3 كتاب الأقضية/باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، بالرقم (593)، كلاهما من طريق الشعبي حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب إلي بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب إليه: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول... الحديث.
- (45) صحيح البخاري: 734/2، كتاب البيوع/باب أكل الربا وشاهده وكاتبه، بالرقم (1978).
- (46) صحيح البخاري: 2223/5 باب من لعن المصور، بالرقم (5617).
- (47) صحيح مسلم: 69/1 كتاب الإيمان/باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من غش فليس مني، بالرقم (295).
- (48) أخرجه البخاري: 730/2 كتاب البيوع/باب كسب الرجل وعمله بيده، بالرقم (1966)، من طريق ثور عن خالد بن معدان عن المقدم رضي الله عنه.
- (49) أخرجه البخاري: 536/2 كتاب الزكاة/باب من سأل الناس تكثراً، بالرقم (1405) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ... الحديث.
- (50) سنن ابن ماجه: 510/3 كتاب الرهون/باب أجر الأجراء، بالرقم (2443).
- (51) سنن ابن ماجه: 588/1 كتاب الزكاة/باب كراهية المسألة، بالرقم (1836)، من طريق علي بن محمد وعمرو بن عبد الله الأودي. قالوا حدثنا وكيع. عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث.

تخريج الحديث: انفرد به ابن ماجه.

- رجال السند: 1- علي بن محمد (بن إسحاق الطنافسي): تقدم وهو ثقة. ينظر: المبحث الثاني/المطلب الأول/ثالثاً.
- 2- عمرو بن عبد الله (بن حنش) الأودي، توفي سنة 250هـ: قال ابن حجر: "ثقة". تقريب التهذيب: 423/2.
- 3- وكيع (بن الجراح بن مليح الرواسي) توفي سنة 196هـ: قال ابن حجر: "ثقة حافظ عابد". تقريب التهذيب: 581/2.
- 4- هشام بن عروة (بن الزبير بن العوام) توفي سنة 145هـ: قال أبو حاتم: "ثقة إمام في الحديث". تهذيب الكمال: 238/30، وقال ابن حجر: "ثقة فقيه ربما دلس". تقريب التهذيب: 573/2.
- 5- عروة بن الزبير بن العوام، توفي سنة 93هـ: قال ابن حجر: "ثقة فقيه مشهور". تقريب التهذيب: 389/2.
- 6- الزبير بن العوام بن خويلد رضي الله عنه.
- الحكم على الحديث: رجال الحديث ثقات كلهم، فالحديث إسناده صحيح.

- (52) أخرجه البخاري: 730/2 كتاب البيوع/باب كسب الرجل وعمله بيده، بالرقم (1966)، من طريق ثور عن خالد بن معدان عن المقدم رضي الله عنه.
- (53) سورة المزل، الآية: 20.
- (54) صحيح مسلم: 276/1 كتاب الحيض/باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، بالرقم (363)، من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس.
- (55) ينظر: القيم الحاضنة للتمية: 4-2.

المصادر والمراجع

- ت المصدر
- 1 القرآن الكريم
- 2 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر بن مسعود الكاساني، توفي سنة 578هـ، الكتاب من المكتبة الشاملة (مرقم آلياً)
- 3 تفعيل القيم الحضارية في السنة النبوية .. السبل والمعوقات التي تقف في سبيل الإبقاء عليها، للدكتور عباس محجوب، كتاب الندوة العلمية الثالثة بدبي.
- 4 توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر الجزائري الدمشقي، حققه عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية-حلب، ط/1 لسنة 1995م.
- 5 الجرح والتعديل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم، توفي سنة 327هـ، ط/1 دار إحياء التراث العربي – بيروت
- 6 سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، توفي سنة 273هـ، حققه محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذبلة بأحكام الألباني، دار الفكر – بيروت
- 7 سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، توفي 279هـ، حققه بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، لسنة 1998م
- 8 شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، ط/2.
- 9 صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، توفي 256هـ، حققه مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، ط/3 لسنة 1987م
- 10 صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، توفي سنة 261هـ، حققه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت
- 11 القاموس المحيط، للفيروز آبادي، دار الفكر بيروت.
- 12 القيم الحاضنة للتنمية، لمحمد طلابي، موقع حركة التوحيد والإصلاح الإلكتروني www.alislah.ma
- 13 الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، حققه محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الذهبي، توفي سنة 748هـ، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن جدة
- 14 لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، ط/1، بدون تاريخ، دار صادر - بيروت
- 15 مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني توفي سنة 241هـ، حققه شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط/1 لسنة 2001م
- 16 المعجم الفلسفي، د. جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني، ط 1 سنة 1971م.
- 17 معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، لنزير حماد.
- 18 معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، حققه عبد السلام هارون، ط 2 سنة 1392هـ.
- 19 المفردات في غريب القرآن للراغب الأصبهاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

20 النهاية في غريب الحديث والأثر، للمبارك بن محمد الجزري، حققه طاهر أحمد الزاوي،
ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، لسنة 1979م